

والاخر مع الاناث يعصبانهن
في الميراث فالابن يشمل ابن
الصلب وابن الابن حقيقة
او مجازا على الاصح والاخر يشمل
الاخر للاب قبله الماه

اقول لما فرغ من ذكر العصبه
نفسه شرع يذكر العصبه بغيره
والعصبه مع غيره فالعصبه
بغيره هي البنت وبنت الابن والاخر
للاب وللابن فاكثر يعصب البنت
فاكثر ومثله ابن الابن فاكثر
يعصب بنت الابن التي في وجته
فاكثر والا شقيق فاكثر يعصب
الشقيقه فاكثر والاخر للاب
يعصب الاخت للاب كذلك
وعكذا مراده بقوله والابن

Copyright © King Saud University